.

وقال بن أبي موسى وبن الجوزي ولا يمد يده إلى أخرى حتى يبتلع الأولى وكذا قال في الترغيب وغيره .

وينوي بأكله وشربه التقوى على الطاعة .

ويبدأ بهما الأكبر والأعلم جزم به في الرعاية الكبرى وقدمه في الآداب الكبرى .

وقال الناظم في آدابه % ويكره سبق القوم للأكل نهمة % % ولكن رب البيت إن شاء يبتدي % $.

وإذا أكل معه ضرير أعلمه بما بين يديه .

وتستحب التسمية عليهما والأكل باليمين .

ويكره ترك التسمية والأكل بشماله إلا من ضرورة على الصحيح من المذهب وعليه جماهير الأصحاب وذكره النووي في الشرب إجماعا .

وقيل يجبان اختاره بن أبي موسى .

قال الشيخ تقي الدين رحمه ا ينبغي أن نقول بوجوب الاستنجاء باليسرى ومس الفرج بها لأن النهى في كليهما .

وقال بن البنا قال بعض أصحابنا في الأكل أربع فرائض أكل الحلال والرضا بما قسم ا والتسمية على الطعام والشكر عز وجل على ذلك .

وإن نسي التسمية في أوله قال إذا ذكر بسم ا أوله وآخره .

وقال في الفروع قال الأصحاب يقول بسم ا .

وفي الخبر فليقل بسم ا أوله وآخره .

قال الشيخ تقي الدين رحمه ا لو زاد الرحمن الرحيم عند الأكل لكان حسنا فإنه أكمل بخلاف الذبح فإنه قد قيل لا يناسب ذلك انتهى